

## شرح رسالة ابن سعدي في الأصول / الشيخ عبدالله صالح

### الفوزان/ 7 #الفوزان #ابن\_سعدي #دروس\_الفوزان

عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد. وعلى الله الالهم اغفر لنا ولشيخنا اجمعين قال المصنف رحمة الله تعالى واية ولا يصاد اليه الا بعد الله عز وجل بين واما القياس وهو تسمية - 00:00:00

حيث لا يكون بينهما. وهذا التفريق بين المتقاربين. وهو حجة العلم هو الاصوليين. ويتفاوت كثيرا بقوته ومن القواعد المخططة ان الذين لا يصل ما كان على ما كان والعجز يكفي باسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:40

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين يقول الشيخ رحمة الله تعالى فصل والنسخ هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متاخر عنه النسخ اللغة معناه الرفع. والازالة - 00:01:20

فيقال نسخت الشمس الظل اي ازالته ونسخت الكتاب اي رفعت منه الى غيره. رفعت منه الى غيره النسخ في اللغة يطلق على الرفع والازالة وان شئت قل على النقل والازالة. اما النسخ في اصطلاح علماء الاصول فهو رفع الحكم - 00:02:00

الشرع بدليل شرعي متاخر عنه. و المراد برفع الحكم الشرعي بيان انتهاء العمل بالحكم. هذا معنى النسخ. اذا النسخ رفع الحكم معنى رفع الحكم يعني بيان ان العمل بهذا الحكم قد انتهى ان العمل في هذا الحكم - 00:02:40

قد انتهى هذا البيان يختلف على حسب نوعية النسخ احيانا يصير النسخ من ايجاد الى اباحة ان يكون الحكم السابق واجبا فيتحول الى اباحة. واحيانا يكون الحكم السابق مباحا في تحول الى ايه؟ الى تحريم فمثلا كان في اول الامر - 00:03:10

تقديم الصدقة عند مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم. لما كثر الذين يناجون الرسول صلى الله عليه وسلم كل واحد يريد ان ينفرد بالرسول اوجب الله تعالى عليهم الصدقة. قال يا ايها الذين - 00:03:50

الذين امنوا اذا نجيتكم الرسول فقدموا بين يدي نجواتكم صدقة. ثم نسخ هذا الحكم فقال تعالى في الآية التي بعدها عاشرتكم ان تقدموا بين يدي نجواتكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة. الى اخر الآية. هذا نسخ. من امثلة - 00:04:10

ناس من الاباحة الى التحرير قول النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اني كنت قد اذنت لكم في الاستمتاع من النساء. يعني في اول الامر كان نكاح المتعة مباحة. ثم قال صلى الله عليه وسلم وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة - 00:04:40

ان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة. لعلي قبل ان اتجاوز هذين المثالين اسأل هذا السؤال ما الفرق بين هذين المثالين؟ والجواب ان المثال الاول الناسخ في نص والمنسوخ في نص اخر. لان الناسخ - 00:05:10

هو ليس الثانية والمنسوخ هو ليس الاولى. لكن في الحديث ها اجتمعا الناسخ والمنسوخ في واحد وهذا يا اخوانى شيء عن النسخ احيانا يكون الناسخ مستقل عن المنسوخ واحيانا يكون الناس - 00:05:40

والمنسوخ في نص ها واحد هذا معنى قولنا النسخ هو رفع الحكم الشرعي شرعية. والشيخ رحمة الله انما خص النسخ برفع الحكم لان هذا هو الغالب واللي احيانا قد يكون النسخ الرفع لللفظ فقط ويبدا الحكم - 00:06:00

مثل اية الرجم نسخ لفظها وبقي حكمها. واحيانا يكون النسخ رفع اللفظ والحكم معا. مثل ما ورد في صحيح مسلم من حديث عائشة انه كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم ثم نسخ بخمس فتوبي رسول الله صلى الله عليه وسلم -

فيما يقرأ من القرآن. فليس في القرآن آية تدل على أن الرظاع المحرم عشر رظاعات ما في القرآن. فهذه الآية نسخ لفظها وايُش؟ ها وحكمها. لكن الغالب في النسخ هو رفع - 00:07:00

ما حكم؟ هذا هو الكثير. رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي. يعني إن النسخ يعني أن النسخ لا بد أن يكون دليلا لا بد أن يكون دليلا الناسخ قصدي لا بد أن يكون دليلا هذا معنى - 00:07:20

قوله بدليل شرعي إذا ما المراد بالدليل الشرعي هو الناسخ أما من كتاب أو سنة متأخر عنه متأخر عنه هذا فيه بيان أنه لابد الناسخ متأخرًا. يعني بعد مدة يجي الناسخ. ما يكون الناسخ والمنسوخ في زمن واحد - 00:07:40

لو كان الناسخ منسوخ لو كان الناسخ والمنسوخ بزمن واحد فرضاً ما سمي نسخاً يسمى تخصيصاً واضحاً يا إخوان؟ ها يعني مثلاً قول الله تعالى والله على الناس يحجووا البيت من استطاع إليه سبيلاً. ما نقول الآية هذى من باب النسخ؟ نعم، لأن هذا الدليل - 00:08:10 الذي دل على الناس هو قوله لمن استطاع هذا غير متأخر لازماً هو الآية جميعاً. هو لازم هو الآية جميعاً لكن آية اللي قرأت عليكم أولاً ما نزل فقدموا به يدي نجوى صدقه ثم بعد ما شاء الله نزل - 00:08:40

فاعشتم هذا هو شرط النسخ. إذا شرط النسخ أن يكون الناسخوا متأخراً عن المنسوخ طيب أما إذا حصلت المقارنة فهذا لا يسمى بالنسخ قال الشيخ ولا يصار إليه إلا بعد تعذر الجمع بين النصين من كل وجه - 00:09:00

الناس له شروط الشرط الأول وهو الذي اختصر الشيخ عليه عدم امكان الجمع بين الدليلين. والقاعدة عند الاصوليين انه متى امكن الجمع فلا نسخ. اذا الجمع مقدم على النسخ. ليه؟ قال لك لأن الجمع عم - 00:09:30

بكلا الدليلين والناس عمل بوحدة والباء الثاني لأن النسخ سيكون العمل على أن نص الناسخ. أما النص المنسوخ فسيلغى. هذا الذي جعل الاصوليين يشترطون هذا بالشرط ومعنى هذا أنه لا يجوز للمجتهد أن يذهب إلى النسخ بين النصين إلا إذا تعذر - 00:10:00 عنده الجمع من كل وجه. من كل وجه. طيب. معلوم أن الجمع طبعاً أولاً ما هو الجمع؟ قال لك الجمع هو بيان التوافق والاختلاف بين الأدلة. هذا معنى بيان التوافق والاختلاف بين الأدلة. مثلاً - 00:10:30

يبني العام على الخاص. هذا جمع. تعارض عندنا دليلاً بدل ما الناس تقول هذا عام وهذا خاص ومعلوم أن الخاص يبني على العام مثلاً مطلق ومقيد النتيجة نقول أن المطلق محمول على المقيد. طيب من الأمثلة - 00:11:00

التي ذكر الاصوليون وهو عند المحدثين أيضاً ما ورد في صحيح مسلم من حديث زيد بن خالد ثئني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم - 00:11:30

بخير الشهادة الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها. إذا الحديث هذا فيه دليل على أن اللي يجي على أن الذي يأتي ويديلي بشهادة والشهادة ما طلبت منه ما طلبت منه هذا خير - 00:11:50

شهداء. عارضه حديث آخر الظاهر. وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال خيركم قرني الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون ولا يستشهدون. ومعنى يشهدون ولا يستشهدون - 00:12:10

يعني يجي الواحد يشهد وهي ما طلبت منه الشهادة. تلاحظون ان بين الحديثين ها تعارضاً في الظاهر. العلماء رحمهم الله ما قالوا بالنسخ. قالوا بالجمع جمع له اوجه كثيرة لكن يكفي اوضاحتها وهو ما - 00:12:30

ذكر ابن عبد البر في التمهيد ونسبة إلى شيخ الامام مالك يحيى بن سعيد ان حديث زيد بن خالد محمول كيف يا إخوان؟ محمول على شهادة لا يعلم بها صاحب الحق - 00:13:00

محمول على شهادة لا يعلم بها صاحب الحق. انت تعرف ان صاحب الحق اذا كان ما يدرى ان عند زيد شهادة تنفعه هل يقدر يروح يزيد؟ يقول عطنا الشهادة اللي عندك؟ ما يقدر يروح يومه لانه اصله ما درى ان عنده له شهادة. وزيد هذا يوم تحصل - 00:13:20 صار قضية قضية مداينة ولا بيع حاضر. لكن صاحب الحق ما علم بحضوره. شهادة هذا الشاهد سيسقط على الحق فهذا الشاهد لما علم بالقضية جاء يشهد ما طلبت منه الشهادة. لماذا؟ لاجل ان يحفظ حقه - 00:13:40

اخي اذا يصدق عليه هو انه اتي بالشهادة وهي ما طلبت منه يصدق عليه. لكن لماذا نعم كان ممدودا لان صاحب الحق ما علم بهذه الشهادة. واذا كان صاحب الحق ما علم بها فقد - 00:14:00

يضيع حقه لولا هذه الشهادة. فمن هذه الحيثية صارت مكانته عند الله تعالى عالية لانه صار سببا في حفظ حق اخيه المسلم اما حديث ابي هريرة فللعلماء فيه محامل لكن اخذوه على ظاهره - 00:14:20

قالوا محمول على شهادة يعلم بها صاحب الحق. اذا كنت تعلم ان صاحب الحق يعلم لا تذهب تدللي بالشهادة. حتى يأتي صاحب الحق ويطلب منك ايش؟ الشهادة. هذا بعض مما قيل - 00:14:40

في توجيه الحديثين والخلاصة اننا ما عملنا بالنسخ عملنا بجمع طيب الشرط الثاني من شروط الناس ان يعلم تأخر الناسخ لانه اذا ما علم تأخر الناسخ قد نعكس المسألة قد نعكس المسألة ايش فائدة معرفة التاريخ؟ حتى ان المتقدم - 00:15:00

يكون هو المنسوخ ويكون المتأخر هو ايش؟ والناسخ هذى الفايدة الا يمكن ان المجتهد اذا ما علم بالتاريخ يعكس المسارح يمكن يعكس يمكن يعتبر الناسخ هو المنسوخ. ويعتبر المنسوخ هو الناسخ - 00:15:30

هذا معنى اشتراط العلماء لهذا الشرط الثالث ثبوت الناسخ يعني ان يكون دليلا للقرآن او من سنة العلماء تحت هذا الشرط يتكلمون على قضية نسخ المتواتر والمتواتر - 00:15:50

الحادي الى اخره. وهذه تفاصيل ما تعرض لها شيخ الطيب من النسخ للجمع ها من امثلة الناس وان كنت ذكرت انا في اول الامر ذكرت مثالين لكن نذكر هذا المثال الله جل وعلا يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي انا احلى - 00:16:20

ازواجك اللاتي اتيت اجرهن. هذه اية. الاية الثانية تقول لا ايحل لك النساء من بعد؟ ولا ان تبدل بهن من ازواج. الاية الاولى تدر على ان موضوع الزواج مفتوح امام الرسول صلى الله عليه وسلم. انه يتزوج. الاية الثانية تقول ايه؟ تقول لا يحل لك النساء - 00:17:00

ومن بعد ما تزوج احد جديد ولا ان تبدل بهن من ازواج طلق اللي عندك او بعض اللي عندك تزوج غيرهن ولو اعجبك حسنهن. لماذا؟  
لان الله جل وعلا قال - 00:17:30

يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تريدين الله ورسوله والدار الاخرة فان الله اعد للمحسنات ان كنا اجرا عظيما. الرسول خير نساءه فاخترن الله ورسوله والدار الاخرة. الله كافهن - 00:17:50

على هذا الاختيار بقوله لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبن حسنهن. فقال العلماء ان الاية الثانية ناسخة الاية الاولى. واضح؟ كيف ناس - 00:18:10

الاية الاولى ان الله تعالى منعنبيه ان يتزوج غير ما عنده. ان يتزوج غير ما عنده مكافأة لهن على اختيارهن الله ورسوله والدار الاخرة يكون النسخ نسخ الاباحة تحت التزوج وبث التزوج من اين ناخذه؟ الملائكة الاولى يا ايها النبي - 00:18:30

انا احللنا لك ازواجاك. اللاتي اتيت اجرهن الى اخر الاية. اللي تدل على ان المجال مفتوح امام الرسول صلى الله عليه وسلم ليتزوج والكلام الذي سمعتمه وهو ان الاية الثانية ناسخا للاولى هذا على احد الاقوال ولا الاية فيها خلاف - 00:19:00

عند المفسرين طيب كلمة اخيرة طلب يا اخوان من الشروط التي ذكر العلماء في باب النسخ هي التثبت في دعوى النسخ. لان النسخ في ادلة التشريع قليل النسخ بادلة التشريع قليل. وقد الف في النسخ مصنفات - 00:19:20

جاء فيها نصوص كثيرة ادعى فيها الناس والامر ليس كذلك. والامر ليس كذلك ينبغي للباحث نعم والمفتى ان يتحقق مما قيل انه منسخ طيب قال الشيخ واما القياس وهو فهو تسوية فرع غير منصوص عليه باصل منصوص عليه. اذا - 00:19:50

فكانت العلة واحدة. هذا الان هو الدليل الرابع. وقد مضى الكلام مضى في الكتاب والسنة والاجماع. القياس في اللغة معناه التقدير. يقال قاسي الثوب بالذراع اذا قدره به والقياس حتى بالمعنى اللغوي يستلزم وجود شيئين - 00:20:30

يقدر احدهما بالآخر يستلزم وجود ذراع ويستلزم وجود ثوب فيقدر احدهم بالآخر اما القياس عند الاصوليين فهو ما ذكر الشيخ وتعريف الشيخ تعريف مختصر ومفيد. تعريف مختصر ومفيد بل وواضح. بل وواضح - 00:21:00

ومعنى التعريف ان القياس تسوية فرع والتسوية يا اخوان معناها تعدية الحكم ونقله من الفرع الى الاصل. هذا معنى قياس تعدية

الحكم من الاصل الى ايش؟ الى الفرض وهو معنى قوله فهو تسوية - 00:21:30

لفرع غير منصوص عليه. باصل منصوص عليه. قوله غير منصوص عليه. هذا شرط من شروط الفرع. ان الفرع ما يكون منصوصا عليه. لانه لو كان من خصوصا على ايه؟ ها؟ ان الصالة اقوى من القياس. لكن هل معنى هذا ان القياس ما ينفع؟ ينفع - 00:22:00  
ويصير من باب تعاضد الادلة. يعني يصير عندنا دليل على المسألة ذي عندنا دليلان مثلاً عندنا دليل من القرآن وعندنا دليل من القياس  
هذا من باب تعاضد الادلة. لكن على اساس اثبات الحكم لا. اذا كان الفرع منصوصا عليه فلا - 00:22:30

حاجة الى القياس يصير المعمول على النص. وقول الشيخ باصل منصوص عليه هذا شرط اصيل للابل شرف اصيل للابل انه لابد ان يكون الاصل منصوصا عليه ساذكر هذا بعد قليل قال اذا كانت العلة واحدة يعني لابد ان تكون العلة اللي في الاصل - 00:22:50  
ها هي العلة التي تنتقل الى الفرع. او قل لابد ان تكون العلة اللي في الفرع هي العلة التي في الفصل اه في حصل قلبي حيث لا يكون بينهما فرق. هذا سيأتي ايضا. طيب - 00:23:20

من هذا التعريف نستفيد من القياس له اربعة اركان الفرع ويسمى المقاييس وهو المثل الذي يراد اثبات الحكم فيه الذي يراد الحكم في الاصل يسمى المقاييس عليه. وهو الذي ورد النص بحكمه - 00:23:40

الحكم هو هو الامر المقصود الحق الفرع بالابل فيه او قل هو الامر الذي يراد نقله. من الاصل الى ايه؟ الى الفائض. العلة وتسمى الوصف الجامع مرت علينا هي الوصف الظاهر - 00:24:10

المنضبط الذي دل الدليل على كونه مناط الحكم. ومعنى مناط الحكم يعلم تعلق الحكم علق عليه وجوداً أو عدمه. هذا معنى المناط طيب من الممثلة ان الرسول صلى الله - 00:24:40

الله عليه وسلم قال البر بالبر. والشعير بالشعير والملح بالملح الى اخر الحديث ومعنى ان الربا يجري في البر. اذا بيع ببر فاكتثر. ها قولاً يحصل التقابض في مجلس العقد. اذا باع صاعاً من البر بصاعين هذا ما يجوز. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال - 00:25:10  
البر بالبر مثلاً بمثل سواء يداً بيد. اذا باع صاعاً من البر بصاعين وقع في الربا وهذا وهكذا بالنسبة للشعير او بالنسبة للذهب وبالنسبة للفضة هذا امر طويل موضوع الربا لكن الرسول ما نص على الحكمة اللي او على العلة اللي منها جرة حرم الربا - 00:25:40  
في البر بالبر. اختلت المذاهب في العلة. لكن يكفينا علة واحدة قالت بها بعض المذاهب او قال بها بعض اصحاب المذاهب. قالوا ان العلة في تحريم الربا بالبر هي الكيل والطعم. انه مكيل وانه مطعون - 00:26:10

فيجي المجتهد يقول والله الان بزماننا هذا الرز الرز مكيل ومطعون هاوما كيلو مدخل يعني يقدر سنة يقدر ستة اشهر ما يتاثر الرز.  
يجي مثلاً للفول يجي للعدس هذه الاشياء ما عندنا دليل على ان الربا يجري فيها لكن يجي المجتهد ويشفوف العلة - 00:26:30  
اللي بالابل يرى انه منطبق على الفرع انه منطبق على الفرع نقل الحكم الذي في الاصل وطبقه على الفرع. الفقيه ويقول الارز بالارز  
مثلاً بمثل يداً بيد سواء سواء. او العدس - 00:27:00

العدس او الفول بالفول. واضح؟ طيب. وعلى هذا اذا اردنا نصور المسألة بالقياس نقول يقاس الارز او الرز على البر يقاس الارز على البر في الربا بجامع الكيل والطعم او الكيل والادخار. طيب يقاس الارز هذا فرع - 00:27:20

على البر هذا اصل. في جريان الربا هذا حكم. في الادخار او في الطعام هذا ايش؟ هذا علة طيب بيبي يمر علينا عام ثلاثة قال الشيخ فرع غير منصوص عليه. قلت لكم ان هذا شرط من شروط الفرض. وهو الا يكون الفرع منصوصا على حكمه - 00:27:50  
فإن كان منصوصا على حكمه فلا حاجة الى القياس الا اذا كان من باب تعاضد الادلة وتكثير الادلة فهذا لا بأس به ويقال ان الحكم في الفرع دل عليه النص - 00:28:20

دل عليه النص والقياس. وعلى هذا لا مانع من القياس مع وجود النص على الاعتبار المذكور ايش نقصد بالاعتبار المذكور؟ فاظد الادلة طيب باصل منصوص على ايه؟ اي منصوص على حكمه ظهر العبارة ان الاصل يصير منصوص عليه؟ باصل منصوص عليه - 00:28:40

اشرح لنا العبارة ان يكون الاصل منصوصا عليه. هذا غير مراد قطعاً. المراد ان يكون منصوصا على حكمه يعني على حكم الاصل.

بمعنى ان يكون حكم الاصل ثابتا بالنص. مثل - 00:29:20

فقلت ما قسنا قبل قليل الرز او العدس او الفول على البرد. لأن جريان الريا في الاصل البر ثابت من نص ثابت بالنص. طيب ايش المقصود؟ من هذا الشرط قال المقصود بهذا الشرط انه لو كان حكم الاصل ما ثبت بنص - 00:29:40

بقياس حكم الاصل ها ثابتنا بقياس ما تجيز فرع وتقيسه عليه مثل لو قلنا يجري الربا في العدس. قياسا على الارض رزها يجري الربا في العدس، قياسا على الارض يحاصي الكيل والادخار - 00:30:10

الآن الاصل اللي قسمنا عليه اللي هو الارز. حكمه اللي هو جريان الريا. ثابت بالنص ولا ثابت بالقياس ثابت والقياس هذا ما يجوز.

- وبعدين هذا تطويل في القياس. لأنك ستقول اذا اردت الثورة القياس تصوير كامل ستقول يقاس الارز يقاس العدس على الارز -

00:30:40

الذى هو مقيس على البر. وهذا تطويل. اذا كونك تقىس على الاصل الاول الثابت بالنص هذا او ثق ها هذا او ثق واخسر ايضا. قال

حيث لا يكون بينهما فرق. يعني يقصد الشيخ انه لابد ان العلة تكون موجودة بالاصل والفرع بدون - 10:31:00

الزمنية اللي تدخر بها والاختيارات ايضا كذلك - 00:31:40

الرميمية اللي ندحر بها والاحتياط ايضا كذلك - 00:51:40

هذا يقتات وهذا يقتات. طيب لكن اذا وجد تفاوت واختلاف هل معنى هذا انه ما يصح القياس قال لك لا هذا فيه تفصيل. ان كانت علة الفرع زايدة على علة - 00:32:00

00:32:00 - علة الفرع زايده على علة

مع علة الاصل هذا احسن ما يكون. يعني لو كانت العلة اللي هي علة الاصل وجوده بالفر ها؟ اكثر واوضح من وجودها في الاصل. هذا طيب ذا هذا ما يأثر. وللهذا - 00:32:20

طيب ذا هذا ما يأثر. ولهذا -

لا يؤثر مثاله لو قسناً ظرب الوالدين حالةً تأثيرت به في التحرير بجامع الاذى او بجامع الاذى من علينا المثال ذا وين؟ امس بمفهوم المموافقة. وانا ما اردت وش عليكم امس وان كان مثلكم ما شاء الله ما يشوش عليه. لكنني انا تصوري اللي يكون خاطئا

خشت ان، اشوش، علیکم - 00:32:40

المعلومة هذى قبل اوانها. يا اخوان مفهوم الموافقة هو من باب القياس ايضا من باب القياس لكن بعض العلماء ما يرى انه من باب القياس ليش، لأنها استفادة تحرير ضرب الوالدين من اية التأكيد يحتاج الى اعمال، يعني ولا ما يحتاج - 00:33:20

القياسات ليش لأنها استفادة تحرير ضرب الوالدين من آية التأكيف يحتاج إلى اعمال بعدها ولا ما يحتاج - 00:33:20

هـ؟ هـ؟ ما يحتاجـ. اي انسـان يعنيـ بـشر سـوي يـسمع والله تعالـى فلا تـقل لهمـ اـف يـفهم بـعقلـه وـدراـكه انـ الضـرب اـنه اـعـظم منـ التـأـفـيفـ. ما يحتاجـ هـذه اـعمـالـ بـهـنـ 00:33:50

التأفيف. ما يحتاج هذى اعمال بهن - 00:33:50

القياس يحتاجه من الذهن. لا بد ت Shawf الفرع ت Shawf الاصل و ت Shawf الحكم و ت Shawf علة الاصل هل هي موجودة بالفرع وما هي موجودة فهمتوا؟ ولهذا قال بعض العلماء انه لما كان مفهوم الموافقة ثابتا بدون نظر وبدون - 00:34:10

موجودة فهمتوا؟ ولهذا قال بعض العلماء انه لما كان مفهوم الموافقة ثابتًا بدون نظر وبدون - 10:34:00

اجتهاد ما يصير من باب القياس. ما يصير من باب القياس. لكن نحن الان سنجعله من باب القياس على القول الثاني اذا جعلناه من ما بقياس يسمى ايش؟ يسمى قياس الاولى. ليش؟ لان ثبوت الحكم بالفرق - 00:34:30

بقياس يسمى ايش؟ يسمى قياس الاولى. ليش؟ لأن ثبوت الحكم بالفرق - 30:00

الللي هو الضرب اولى من ثبوته في الاصل اللي هو التأثيث. طيب هذا مو مقصود هذا الكلام حنا مقصودين العلة ولا لا؟ الان علة الایذاء موجودة في الفرع اكتر ولا في الاصل اكتر - 00:34:50

الاپذاء موجودة في الفرع اکثر ولا في الاصل اکثر - 00:34:50

قال لك في الفرع اكثـر اللي هو الظرـب. اذا هـذا ما يـأثرـ التـفاـوتـ هـذا ما يـأثرـ طـيـبـ. اما فـاـذا كان التـفاـوتـ بالـنقـصـانـ. صـارتـ العـلـةـ فيـ الفـرعـ انـقـصـ. منـ العـلـةـ؟ ايـهـ - 00:35:10

الفروع انقص .. من العلة؟ ايه - 00:35:10

في الاصل هذا يؤثر على القياس مثل مثال يذكره الفقهاء يقولون لو باشر زوجته في الحج يعني قبلها وجب عليه بدنه قياسا عليه  
انتم تعرفون؟ نعم ان الاجابة البذنة في الحج انما هو في الوقت - 00:35:30

انتم تعرفون؟ نعم ان الاجاية البدنة في الحج انما هو في الوقت في الوقت - 00:35:30

لكن لو رجعت الى كتب الفقه مثلا المغني وغيره يذكرون الخلاف في المسألة وهو ان بعض العلماء ان المباشرة فيها بذلة ايضا. ما عندهم دليل الا ايش ؟ القیاس . قال المباشرة هذا الفرح مقاس المباشرة في الحجارة . على الحمام - 00:36:10

الاصل في وجوب البدنة. هذا ايش؟ الحكم. بجامع جامع شف كيف الجامع. بجامع ان كلًا منها موجب للغسل مع الانزال. موجب كل الغسل مع الانزال. يعني لو جامع مثلاً لو باشر وانزل - 00:36:40

يجب عليه الان الغسل. ها؟ ولو جامع يجب عليه الغسل. اذا قالوا ما دام ان العلة موجودة بالفرع وموجود اذا الاصل ايش؟ نقول ان الحكم واحد. نقول هذا قياس ضعيف - 00:37:10

كيف يقاس اصل فرع؟ على اصل يخالفه في اكثر الاحرام يخالفه في اكثر الاحكام. لأن من المعلوم ان المباشرة ما تفسد الاحرام. ولا تفسد الحج ولا يوجد فيها الخبر. اما الجماع يفسد الاحرام. ولهذا تلاحظون انهم يقولون انه لا بد يعيد احرامه - 00:37:30  
قاموا لاجل يطوف بالبيت طواف الافاضة او كذا. اذا وطي مثلاً قبل التحلل. طيب المباشرة نعم لا تفسد الحج. الجماع يفسد الحج.  
المباشرة ما فيها قطاء الجماع يقولون ايه؟ يقولون عليه القضاء مقابل. عليه القضاء من قابل. طيب. اذا في تفاوت بين الاصل والفرق - 00:38:00

طيب خذ مثلاً اخر يعني تصوير هذا المثال مصور لو جاء قائل وقال يجري الربا في التفاح قياساً على البر. بجامع الكيل. بجامع الكيل نقول هذا القياس غير صحيح. لأن علة الاصل اللي هي الكيل غير موجودة في ايش؟ في التفاح. لأن - 00:38:30  
التفاح ما هو متين. انت ما تقول مثلاً اعطيتني مثلاً صاع تفاح. وحتى عند العلماء القدماء ما هو مكين ولا معدود يعتبرونه من الاشياء المعدودة. وعلى هذا فلا يصح هذا القياس - 00:39:00

ان العلة غير موجودة بایش؟ بالفرق. والحاصل انه لا ينبغي ان يكون بين الاصل والفرع تفاوت بالنسبة للعلة. قال الشيخ وهذا مبني على الجمع بين المتماثلين في الحكم والتفريق بين المخالفين. ايش قصد الشيخ بهذا الكلام - 00:39:20  
مبني على الجمع بين المتماثلين في الحكم. يعني ان ان القياس نعم جمع بين متماثلين لأن تجمع بين الفرع والاصل. وتفريق بين المخالفين. ايش المخالفين؟ مثل التفاح والبر ولا لا؟ من التفاح والبر. قصد الشيخ بهذا الكلام ان يبين لك ان القياس موافق - 00:39:50

الشريعة لا يخالفها. لأن الشريعة جاءت بالجمع بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين. والقياس فيه الجمع بين المتماثلين وعلى هذا فالقياس موافق للشريعة. حتى ان شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وتلميذه ابن القيم قرر - 00:40:20  
ان انه لا يوجد في الشريعة شيء يخالف القياس. لا يوجد في الشريعة شيء يخالف القياس والشيخ في المجلد العشرين من صفحة خمس مئة وربع الى صفحة خمس مئة وثلاثة وثمانين ذكر امثلة عديدة ادعى فيها المخالفه - 00:41:00  
انه في مخالفة للشريعة فنسى الشيخ هذا كله. قال وهو حجة عند الاصوليين او عند جمهور الاصوليين. يعني ان القياس دليل شرعي تثبت به الاحكام الشرعية. ويعمل به. لكن ينبغي - 00:41:30

اننا اذا قلنا ان القياس من الادلة الشرعية ليس معنى هذا انه دليل مستقل بذاته واظنني قلت لكم في اول درس لما ان الشيخ قال واصلها الكتاب والسنة اجماع والقياس قلت لكم ان هذه الادلة قسمان دليل ادلة نقلية وهي الكتاب والسنة - 00:42:00  
ودليل عقلي وهو قياس وقلنا هناك ان القياس ليس دليلاً مستقلاً بذاته ولكنه ينبغي على الاجتهاد فيكون المرجع فيه الى الكتاب والسنة. واضح؟ لانه يا اخوان الحكم الشرعي اما ان يعرف بطريق النص. او يكون حملًا على النص بطريق القياس. حملًا على - 00:42:30

النص طريق القياس. ومعنى حملًا على النصب طريق القياس. يعني يكون الدليل النص. ولكن وسط القياس يا اخوان نحن لو لما اجريناها لما اجرينا الربا في الرزليس حملًا على النص اللي هو حدث البر والبر؟ البر بالبر حملًا على النص. لكن ما الطريقة اللي سلكتها - 00:43:00

طريق القياس هذا معنى قولنا العبرة العبارة ذي يا اخوان ان الحكم الشرعي اما ان عرف بطريق النص. او يكون حملًا على النص بطريق القياس. ان يكون حملًا على النصب بطريق القياس - 00:43:30  
ولهذا يمكن ان نلخص القياس في هذه الجملة القياس مسلك في اجتهادي في حدود نصوص الكتاب والسنة طيب من الادلة على

شروط القياس قول الله ومن اياته انك ترى الارض خاشعة. فإذا انزلنا عليها الماء اهتزت - 00:43:50

وربى ان الذي احياها لمحيي الموتى. انه على كل شيء قادر. الآية دي فيها قياس ان الله جل وعلا قاس احياء على احياء. واعتبر الشيء بنظيره. والله جل وعلا يقول لنا - 00:44:30

كما اننا نحيي الارض بعد موتها كذلك ايضا نحيي الاموات. ولا ايش فائدة قول ان الذي احياها لمحيي الموتى. يعني الله جل وعلا يربى منا ان نعتبر وان نتأمل ان القادر على هذا الاحياء - 00:44:50

قادر على هذا الاحياء. واضح؟ فهذا من ادلة اعتبار القياس ومن الادلة قوله صلى الله عليه وسلم لامرأة جاءت وقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر نذر افأصوم عنها - 00:45:10

الرسول ما قال صومي عنها. جعلها هي اللي تجيب. لكن حاورها بطريق القياس. ولهذا العلماء له كتاب مطبوع اسمه اقيس اقيسة النبي صلى الله عليه وسلم. الرسول صلى الله عليه وسلم استمر القياس - 00:45:40

فالرسول قال لهذه المرأة ارأيت لو كان على امك دين فقضيتها اكان ذلك يؤدي عنها يعني اكان ينفعها النذر دين والمال قد يقوى والمال دين قالت نعم معروف اذا صار الميت اللي مات مطلوب مثلا الف دينار وجاء واحد من عياله وسدد الدين - 00:46:00  
ينفع ولا ما ينفعه؟ ينفعه. قال الرسول صلى الله عليه وسلم لما انها قالت له نعم قال فصومي عن امك. وفي رواية فدين الله احق ان اذا الرسول استعمل القياس قاس حق الخالق على حق ايش؟ المخلوق - 00:46:30

ولا يقال ليش يقيس حق الخالق وهو اعظم؟ نقول لان حق الخالق اشكل على المرأة. ولا لا وحق المخلوق ما اشكل عليها لانها اللي هي اللي اجابت الرسول صلى الله عليه وسلم. وفي امثلة لكن نكتفي بهذا - 00:46:50

قال ويتفاوت تفاوتا كثيرا في قوته وضعفه. يعني ان قياس ليس على درجة واحدة في القوة. فهناك عقيسة قوية وهناك نعم ضعيفة فقيسة ضعيفة طيب ما القياس الضعيف؟ الذي مر علينا هذا سؤال - 00:47:10

مر علينا قياس ضعيف فما هو؟ شف الاخوان اللي وان كنت استحي انكم ترتفعون اصابعكم انتم. ها لا لا احد يجاوب شوف ها ايش رايكم مر علينا قياس ضعيف حكمنا عليه بأنه قياس ضعيف طيب نعم - 00:47:50

زین هذا لا بأس به لكن نريد قياس ضعيف يعني موجود بكتب الفخ ان كان الاصل انكم تقولون ان الاصل من المطلق يحمل على اطلاقه. وانت ما اشتريت الشرط ذا الا الان. ولين تطرأ علينا السؤال وهو مطلق - 00:48:10

صحيح انت لكن في مثال اخر ها نعم انت صحيح قياس المباشر على الجماع في ايش؟ في الحج. هذا قلنا انه قياس ايش؟ ها ضعيف. طيب. القياس القوي عند العنصريين هو ما ثبتت عنته بنص او - 00:48:30

او كان مقطوعا فيه بنفي الفارق بين الاصل يعني صور القياس القوي ثلاث اما ان تكون العلة ثبتت بالنص او بالاجماع او يكون مقطوعا فيه بنفي الفارق بين الاصل والفرع - 00:49:00

نحن بحاجة الى ثلاث امثلة وهذا سيطول علينا. وكتنا انا ما اريد اني اذكر جميع الصور. اريد ان اكتفي قياس القوي بمثال واحد لكن على بركة الله القياس الاول اللي هي العلة ثبتت - 00:49:30

نص باختصار القياس المنعى من الاستجمار بالدم النجس الدم الجاف. قياسه على المنع من الاستجمار بالروثة بالروثة. العلة اللي من اجله رفض الرسول صلى الله عليه وسلم استجمار بالروثة منصوص عليها. وان الرسول صلى الله عليه وسلم طلب من ابن مسعود ان يأتيه بثلاثة - 00:49:50

والحديث في البخاري يبدو ان الارض ما الحصى اللي فيها قليل ذهب ابن مسعود لقى حجرين ولا لقى الثالث. فلقى له روثة بالارض في بعض الروايات وهذا خارج الصحيحين واظنه عند ابن ماجه. ان روثة حمار - 00:50:30

فأخذ ابن مسعود وكمل بها الثالثة لما اعطاه الرسول صلى الله عليه وسلم اخذ الرسول الحجرين واخذ الروثة ورمى بها وقال انها وقال هذا ريس. ريس راء مكسورة وكاف قال في المصباح المنير الركس بالكسر هو الرجس. وكل مستقدم - 00:50:50  
ريكس. اذا اذا يصير العلة اللي من اجله ترك الرسول صلى الله عليه وسلم الاستجمار بالروثة. العلة منصوص يقولون اذا كانت العلة

منصوصا عليها يكون القياس قويا. وهذا يا اخوان يسمى - [00:51:20](#)  
اما عند الاصوليين القياس الجلي. القياس الجلي. مثال العلة اللي ثبتت اجماع قياس منع الحاقن او الخائف جائع منعه من القضاء  
[00:51:40](#) قياسا على الغضبان. العلاء الغضبان الرسول صلى الله عليه وسلم قال -  
الا يقضي احد بين اثنين وهو غضبان. العلة طبعا ما هي منصوص عليها. لكنها مجمع عليها. وهي تشويه ايش الفكر وانشغال القلب؟  
[00:52:10](#) تشويش الفكر وانشغال القلب. فلما كانت العلة مجتمعا عليها -  
القياس قويا وهذا ايضا من انواع القياس الجلي. الصورة الثالثة ما قطع فيه بنفي الفارق قياس تحريف قياس ريم اطلاق مال اليتيم  
باللبس على اطلاق بالاكيل. الان اطلاق باللبس فرق. والاطلاق بالاكيل بصل. والمنصوص عليه بالقرآن ولا ؟ ها - [00:52:30](#)  
هل ترى فرقا بين الفرع والاصول دا الحكم ولا ؟ ما في فرق ما في فرق اللي تم راح عليه ماله سواء كان اللي اخذه اشتري به ثوبا  
ولبسه او انه اكله مثلا ما في فرق هذا ولهذا والله اعلم جاء - [00:53:10](#)  
الاية بلفظ يأكلون. طيب. في اخر الرسالة ذكر الشيخ جملة من القواعد الفقهية تبعا لجماعة من الاصوليين ما هو كل الاصوليين. بعض  
الاصوليين يذكرون في اخر كتب الاصول بعضا من القواعد ايش ؟ الفقهية - [00:53:30](#)  
فاولا ما المراد بالقواعد الفقهية؟ القواعد الفقهية هي جمل جزاء جمل موجزة يندرج تحتها مسائل فقهية كثيرة من ابواب متعددة.  
[00:54:00](#) هذا تعريف القاعدة او القواعد جمل موجزة يندرج تحتها مسائل -  
نعم فقهية كثيرة من ابوابها متعددة وآآ القاعدة الفقهية غير القاعدة الاصولية وغير الضابط فاذا قيل لك ما الفرق بين القاعدة  
الفقهية والظابط الفقهي؟ من العلماء لا يرى بينهما فرقا ومن العلماء من يفرق بينهما وهم - [00:54:40](#)  
احذروا فيقولون الطاب القاعدة الفقهية توجد في جميع ابواب الفقه والظابط الفقهي يكون خاصا بباب واحد. كذا يا اخوان اذا وجدت  
اشياء يعني جمل جمل موجزة ولكنها خاصة بباب الطهارة ها ايش - [00:55:20](#)  
نسميهما الضابط الفقهي او خاصة بالصوم او بالحج. لكن لو وجدنا جملة موجزة على الطهارة ونطبقه على الصلاة وعلى الصيام وعلى  
وعلى الى اخره. ايش نسميهما؟ قاعدة. هذا على قول الجمهور - [00:55:50](#)  
لكن من العلماء من يتسامح في اطلاق احدهما على الآخر. يقول ابن رجب القاعدة الاولى الماء الجاري هل هو كالراكد؟ او كل جريدة  
منه لها حكم الماء المنفرد ايش تلاحظون ان الجملة ذي؟ انها خاصة بالمياه ومع هذا الشيخ قال ايش؟ القاعدة الاولى لان - [00:56:10](#)  
ابو رجب يتسامح في هذا الاطلاق. طيب القواعد الفقهية جليلة النسب عظيمة الفائد لان الفقيه يستطيع ان يجمع كثير من مسائل  
الفقه تحت قاعدة واحدة يستطيع ان يجمع قواعد الفقه تحت قاعدة - [00:56:40](#)  
واحدة نعم وانت تعلمون ان الحوادث والوقائع لا تنتهي على مر الدهور الاعصار لولا القواعد الفقهية لبقيت الاحكام مفرقة متناشرة  
جاءت القواعد ذي ها وجمعت المسائل المتناشرة كل قاعدة جمع تحتها ما يتعلق - [00:57:20](#)  
بها واضحة الفایدة ذي؟ ها؟ الفایدة الثانية سهولة استحضار الحكم الشرع للمسألة نظرا لاختصار القاعدة وسهولة حفظها. فهي تضبط  
الاحكام وتجمع المترافقات لان الفقيه اذا مرت عليه نازلة او مسألة - [00:57:50](#)  
على طول ذهنه يتوجه للقاعدة. مثلا جاء واحد يسأله عنده مثلا اثر في سلس في البول او كذا وكذا. وبين يروح الذهن؟ يروح القاعدة  
اليقين لا يزول بالشك. هذه من فوائد - [00:58:20](#)  
ها القواعد النافية استحضار الحكم. ها استحضار الحكم. من فوائدها ان انه بالاحاطة بها يعظم قدر الفقيه. ويشرف. وتكلف له مناهج  
الفتوى. يقول القرافي في كتابه الحروب في الجزء الاول صفحة ثلاثة - [00:58:40](#)  
يقول من ظبط الفقه في قواعده استغنى عن حفظ اكبر جزئيات لاندراجه تحت الكليات استغنى عن حفظ اكبر جزئيات لاندراجه  
تحت الكليات. واضح اما الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الاصولية فاولا - [00:59:10](#)  
القاعدة الفقهية موضوعة افعال المكلفين. والقواعد الاصولية موضوعة ايش الدالة ولا ؟ القاعدة الاصولية موضوعة ايش؟ الدالة مثل  
ما مر علينا ثانيا القواعد هي اغلبية لانها استثناءات. اما القواعد الاصولية فهي كلية - [00:59:40](#)

ليس لها استثناءات وهذا على قول ولا الجمهور من اهل العلم يقولون القواعد الفقهية والقواعد الكلية كل القواعد الفقهية والقواعد

الاصولية كلها كليات طيب الفرق الثالث والأخير القاعدة الفقهية يستفاد منها - 01:00:10

الحكم مباشرة. اما القاعدة الاصولية فلا يستفاد منها الحكم الا بواسطة الدليل. الا بواسطة الدليل يعني اذا قيل الامر يحفظ الوجوب

لابد يكون عنك الدليل اللي فيه الحكم اللي تريده وهو قول الله تعالى مثلا واقيموا الصلاة - 01:00:40

طيب قوله ان اليقين لا يزول بالشك هذه القاعدة الاولى اليقين في اللغة معناها العلم لزوال الشك وصل اليقين الاستقرار والثبوت

تقول العرب يقنن الماء في الحوض اذا استقر يقنن - 01:01:00

الماء في الحوض اذا استقر ودام اما الشك فهو في اللغة ظد واصله في اللغة الاتصال. واللزوم. واللزوم ومنه ما جاء في حديث

الغامدية قال فشكت عليها ثيابها. لما أراد رقمها قال فشكت عليها ثياب - 01:01:30

معنى لفت عليها كأنها لما لفت عليها اتصلت بها ها ولزقت بها طيب نجي للاصطلاح اليقين عند الفقهاء هو الاعتقاد الجازم او الظن

الغالب. بوقوع الشيء او عدم وقوعه الاصوليون اليقين هو الاعتقاد الجازم - 01:02:00

ماذا تلاحظون؟ تلاحظون ان الاصوليين والفقهاء يتتفقون على ان الاعتقاد الجازم ان انه يقين. لكن يختلفون في الظن الغالب. فالفقهاء

يعتبرون الظن الغالب من باب اليقين ولو انه ما هو مثل الاعتقاد الجازم هل قيل اذا هل اذا قيل ظن غالب مثل اعتقاد جازم؟ لا -

01:02:40

لكن الفقهاء يرون ان الاعتقاد الجازم في درجة الاعتقاد الجاذبي يعني في درجة الاعتقاد الجاذبي بينما الاوصليون يقولون لا. الظن عندنا ندخله

في باب الشك. ندخله في باب الشك. وعلى هذا نرجع الشك عند الاصول عند الفقهاء مطلق - 01:03:10

التردد بين الواقع وعدمه. هذا هو ايض؟ الشك سواء استوى الطرفان خطأ ضع خطأ استوى الطرفان او ترجح احدهما ضع خطأ. على

الآخر ضع خطأ. سواء مستوى الطرفان شك. اللي هو الاصل. او ترجح احدهما الظن - 01:03:40

على الآخر ايض؟ الوهم. طبعاً هذا اذا كان الظن مرجوحاً. هذا اذا كان الظن مرجوحة طيب الاوصليون يقولون الشك تجويز امررين لا

مزية لاحدهما على الآخر. تجويز امررين لا مزية احد لا مزية - 01:04:20

لاحدهما على الآخر. وعلى هذا يبقى عندنا غالب الظن غالب الظن عند الفقهاء ادخلوه في تعريف اليقين لأنهم قالوا او الظن الغالب

اما الظن اللي له مقابل اللي هو الوهم هذا ادخلوه في ايض؟ في الشك - 01:04:50

طيب. قول الفقهاء ارجح لان غلبة الظن معمول بها شرعاً. ليش كان بك الظن معمول بها قال لك لان الوقوف على اليقين في كل شيء

متاثر في الغالب. لان الوقوف على اليقين في كل - 01:05:20

كي متذر في الغالب ولهذا يقول الشاطبي بالموافقات يقول الظن في عمليات يعني في الاحكام العملية جار مجرى العلم. شف كيف؟

جار مجرى العلم وقال شيخ الاسلام ابن تيمية من عمل باقوى الدليلين تعرف ان المراد باقوى الدليلين يعني الظن الغالب - 01:05:40

ها من عمل باقوى الدليلين فقد عمل بعلم. لم يعمل بظن ولا شك. شيخ الشيخها لم يعمل بظن ولا شك. واجتهاد العلماء من هذا الباب.

يعني اجتهاد العلماء من باب الظن - 01:06:10

الغالب من باب الظن الغالب. طيب معنى القاعدة ان يقين لا يزول بالشك كل امر ثبت بدليل قاطع او بظن ظاهرها؟ لاننا دخلنا غلبة

الظن ولا لا؟ ايه او بظن ظاهر فإنه يحكم ببقائه على ما هو عليه - 01:06:30

ولا يزيله عن ذلك او ذلك الا يقين لا شك فيه ان لان الامر اليقيني لا يعقل ان يزيله ما هو اضعف منه. ها بل الذي يزيله اما مثله او اقوى منه. دليل القاعدة ذي على اساس ننتهي - 01:07:00

ما ورد في الحديث الصحيح حديث عبدالله بن زيد انه شكرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل هذا مرفوع على

الحكاية شكرى اليه الرجل الذي يخبل اليه انه يجد الشيء في - 01:07:30

صلاة قال لا ينفترن او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحانا او يجد ريحانا. هذا دليل على انه لا يعمل بالشاشة. وان المعمول على

اليقين وان اليقين لا يزيله الا يقين مثله. او اقوى منه. او اقوى منه - 01:07:50

هذه القاعدة يا اخوان من القواعد الكبرى التي عليها مدار الفقه في كثير من الابواب بل ذكر السيوطي ان المسائل الفقهية المخرجة على هذه القاعدة تبلغ ثلاثة ارباع الفطر يعني بنسبة خمس وسبعين ها خمسة وسبعين بالمئة نسبة خمسة وسبعين بالمئة - 01:08:20 واضح؟ ها؟ طيب. هذه القاعدة تجي في باب المياه والارض والاراضي والثياب والاواني كل شيء مما ذكر لا يجزم بنجاسته الا بيقين. والاصل الطهارة. اذا جينا الارض صلي عليها ليس لنا ان نشك في طهارتها. لأن الاصل انها ايش؟ طاهرة. وعلى هذا تطبق هذه القاعدة - 01:08:50

اول ما تطبق في ايش؟ ها؟ طهارة. منها قائم الشاب في طلوع الفجر يجوز له ان يأكل او يشرب حتى يتيقن طلوع الفجر لأن الاصل بقاء لان الاصل بقاء الليل فله ان يستصحب هذا اليقين - 01:09:30 اللي هو بقاء الليل ولا يزيله بمجرد الشك. لو شك انه طلع الفجر ما اكل او ما طلع الفجر فاكل شو يقول؟ نقول كل حتى تتيقن طلوع الفجر لان اليقين لا يزول بايه؟ بالشكل - 01:10:00

واذا شك في غروب الشمس لم يجز له ان يفترط. اعتبارا بالاصل وهو بقاء النهار وعلى هذا فهو في الحالين يبني على ايه؟ على اليقين يبني على اليقين انسان مثلا طلق زوجته ولكن حصل له شك. قال انا ما ادرى - 01:10:20

وقتها ثلاثة او طلقها واحدة. فالاصل ان يحكم بالواحدة لأن الثنين الزائدين مشكوك فيهما. والاقوى النكاح متيقن. فلا ايش يزول بالشك. طيب لو شك انه طلق ولا ما طلق؟ قال والله ان نسيت انا ما ادرى انا. تقل عندي اني طلقت لكن منا متأكد - 01:10:50 نقول الاصل عدم الطلاق. لأن الاصل اليقين فلا يزول بايش؟ بالشك طيب اذا شك هل طاف سبعا؟ او ستة او رمح الجمر بست او سبع بنى على اليقين ها وهو على الاقل ايه يقول ابن منذر في كتابه الاجماع - 01:11:20

على انه من شك في طواوه بنى على ايه؟ على اليقين. قال الشيخ والاصل بقاء ما كان على ما كان الشيخ اعتبر على ان قاعدة مستقلة ها وهي ليست قاعدة مستقلة وانما هي من فروع القاعدة - 01:11:50

السابقة لكن يصح اعتباره قاعدة مستقلة لأن القاعدة يا اخوان هذه هي التي يقوم عليها باب الاستصحاب هي التي يقوم عليها في الاصول بباب الاستصحاب ومعناه دوام الحكم الثابت ما لم يجد دليل يغيره. دوام الحكم الثابت ما لم يجد ما يغيره. طيب - 01:12:10 انسان عليه دين انسان على دين. وبعدين مات. وشككنا هل هذا الشخص الدين ولا لا؟ وش الحكم؟ بقاء الدين. لأن بقاء الدين هو المتيقن. وتسديد الدين هو اليقين. والله اعلم. والسلام عليكم. في اسئلة ولا الوقت ها - 01:12:40

يمكن اخويا بهم يرتابون. ها؟ نعم؟ طيب اعطنا سؤال او ثلاثة وتراء السلام عليكم المشتبه فيه يجوز الحكم عند الحادث اليه يمكن هذا يمر علينا في قاعدة الظرورات. نعم. يقول السائل - 01:13:10

من الكتاب في القواعد الروحية تساهم في اداراته. هذا سؤال صعب لهذا في شروط السؤال ها؟ والله في كتاب الشيخ رحمة الله القواعد والاصول الجامعة والتفاريق والتقاسيم البديعة النافعة. هذا كتاب للشيخ اخر فروق وتقاسيم. واول - 01:13:50 قواعد فقهية وعددها ستون قاعدة. هذا الكتاب انا سبق شرحته في دورة علمية في مكة. وفي علم كثير فيمكن للطالب؟ نعم ان يستفيد من هذا الكتاب. في كتاب وعد ابن رجب نعم اختصره الشيخ عبد الرحمن السعدي وسماوه تحفة اهل الطلب بتجريد قواعد ابن - 01:14:20

فصار في مجبل صغير هذا يمكن ايضا ان يستفاد منه. وفي كتب في القواعد الفقهية لكن الغالب انها ما تكون جامعة ومستوفية اكثر القواعد. وانا ان شاء الله بتغطى واللي تغطته شيء - 01:14:50

في قائدة؟ اخبركم غدا. ايه. السؤال الثالث والأخير. يريد ان يتأسس بيبدأ بالاصول من ترك الاصل حرم الوصول فيبدأ بالكتب المختصرة واظن سبق سؤال عن ذكرنا بعض الكتب المختصرة بيبدأ بها وان شاء الله يستمر - 01:15:10 نعم - 01:15:40